



قرار وزاری

رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٧

**كفصول ملحقة على مدرسة القصیر الصناعية بنين بمحافظة البحر الأحمر**

وزير التربية والتعليم:

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ ،  
 وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ،  
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية  
 بجميع نوعياتها بقرار وزاري ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم  
 للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن) ،  
 وللصالح العام ،

卷之三

مادّة (١):

الحادي عشر من شهر ديسمبر ٢٠١٤م  
الى اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤م

مادّة (٢)

مدة الدراسة بالفصل المضار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث "بكالوريوس المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج" ويحدد فيه نوع التخصص.

مادہ (۳)

يطبق على طلاب الفصول المشار إليها القرار الوزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ والقرار الوزارى رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١١ لنظم التقويم وضوابط امتحانات النق والدبلوم بالإضافة لنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج.





التاريخ / / ٢٠

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

-٢-

تابع القرار رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ / ٧

مادة (٤):

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

أ.د/ محمود أبو النصر

